CNMC
COMISIÓN NACIONAL DE LOS MERCADOS Y LA COMPETENCIA

المملكة المغربية
ROYAUME DU MAROC
مجلس المنافسة
ⵓⵔⵜⴰⵔ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵏⵜⵣⵔⴼⵜ
CONSEIL DE LA CONCURRENCE

مذكرة تفاهم
بين
مجلس المنافسة
بالمملكة
المغربية
و
اللجنة الوطنية
للسوق و المنافسة
بالمملكة
الاسبانية

إن مجلس المنافسة بالمملكة المغربية ممثلا برئيسه السيد ادريس الكراوي، واللجنة الوطنية للسوق والمنافسة بالمملكة الاسبانية ممثلة برئيسها السيد خوسيه ماريا مارين (المشار إليهما فيما بعد ب«الموقعين »)،

- بناء على متانة علاقات التعاون بين المملكة المغربية ومملكة إسبانيا؛
- واقتناعا من الموقعين بمكانة ودور سلطات المنافسة في تعزيز الممارسات الجيدة للحكامة الاقتصادية وتنظيم الأسواق؛
- ورغبة من الموقعين تعزيز التعاون بينهما في ميادين سياسات المنافسة والقوانين الخاصة بها؛
- وعملا بمبدئ تطوير العلاقات الثنائية بين الموقعين على أساس مبادئ الشراكة والمصالح المتبادلة.

توصل الموقعان إلى التفاهم التالي:

البند1

هدف هذه المذكرة

تهدف مذكرة التفاهم هاته إلى وضع إطار عام لتطوير التعاون الثنائي بين الموقعين من خلال العمل على تقوية الشراكة في مجالات سياسة وقانون المنافسة ،وانسجاما مع القوانين والنظم والسياسات الوطنية الجاري بها العمل على مستوى كل بلد.

البند2:

مجالات التعاون

يغطي هذا التعاون المجالات التالية:

أ - تطوير التبادل في مجال التشريعات المتعلقة بقوانين وسياسات المنافسة ؛

ب -تقاسم المعرفة والخبرة والممارسات الجيدة المتعلقة بالتحقيق في الإحالات، وإجراء التحقيقات، والإحالات الذاتية، والدراسات القطاعية، وإعداد التقارير السنوية؛

ج -تبادل أفضل الممارسات بشأن العلاقة بين السلطات الوطنية للمنافسة وهيئات الضبط والحكامة في البلدين.

البند3:

أشكال التعاون

يمكن لهذا التعاون أن يتخذ الأشكال التالية:

أ - تبادل المعلومات غير السرية بشأن الإصلاحات التشريعية والتنظيمية المتعلقة بسياسة وقانون المنافسة ؛

ب -تنظيم زيارات و تداريب لفائدة أعضاء وأطر الموقعين؛

ج - التنظيم المشترك للمؤتمرات والندوات والأيام الدراسية وورشات العمل وغيرها من الأنشطة ذات الاهتمام المشترك وذات الصلة ؛

د - التشاور بين الموقعين بشأن قضايا محددة ذات الاهتمام المشترك أو مثارة في الملفات التي يتناولها كل جانب ؛

هـ -تبادل الوثائق والتقارير والدراسات التي ينشرها الموقعان؛

و -الإنتاج المشترك للدراسات القطاعية أو ذات الطبيعة الشمولية حول موضوعات ذات الاهتمام المشترك محددة بموجب اتفاق مسبق بين الموقعين.

البند 4:

طرق التنفيذ

طرق التنفيذ

- وضع برنامج عمل سنوي يتضمن حلقتين دراسيتين تنظمان بالتناوب في المغرب وإسبانيا على أساس المواضيع المتفق عليها.
- يقوم كل موقع بتعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ إجراءات التعاون المعتمدة.

البند 5 :

لاينتج عن مذكرة التفاهم هاته أي التزام مالي بالنسبة للمتعاقدين.

البند 6:

الدخول حيز التنفيذوالتعديلات

يبدأ سريان مفعول هذه المذكرة في تاريخ توقيعها من قبل الجانبين. وتعتبر صلاحيتها محددة في أربع سنوات قابلة للتجديد بعد اتفاق الموقعين . ويجوز لأي جانب إنهاء العمل بها كتابيًا في أجل لا يقل عن ثلاثة أشهر من تاريخ إخطار الجانب الآخر بذلك.

ويمكن تقييم ومراجعة أو تعديل هذه المذكرة ، كلما اقتضى الأمر ذلك، أوكل سنتين بمبادرة من أحد الموقعين.

وحررفي مدريد ، بتاريخ 28 يناير 2019 ، في نظيرين أصليين باللغات الإسبانية والعربية والفرنسية، وللنصوص الثلاثة نفس الحجية.

عن
مجلس المنافسة
المملكة المغربية

عن
اللجنة الوطنية
للسوق والمنافسة
المملكة الاسبانية